

جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

عنوان الدرس:

مفهوم وعناصر المجتمع الدولي

أستاذ الدرس: الدكتور عطوي خالد أستاذ محاضر قسم "أ"

الفئة المستهدفة: طلبة السنة الثانية ليسانس، شعبة - الحقوق

الحجم الساعي: 01 ساعة و 30 دقيقة في الأسبوع

أهداف الدرس: تتمثل أهداف الدرس فيما يلي:

1- تعريف الطلبة على التعريفات المختلفة للمجتمع الدولي.

2- تعريف الطلبة على المفاهيم المشابهة للمجتمع الدولي.

3- تعريف الطلبة على عناصر المجتمع الدولي .

ملخص الدرس:

إن دراسة المجتمع الدولي من الناحية القانونية لا يمكن أن تتوقف عند مدلولاته الاصطلاحية (أولا)، وإنما لا بد لها من أفق يشمل المفاهيم القريبة من المجتمع الدولي (ثانيا)، والعناصر المكونة له والسمات التي تميزه عن غيره من المجتمعات الأخرى، لأن العلاقات الدولية لم تعد محصورة فقط العلاقات الدبلوماسية الضيقة، وإنما توسعت وتشعبت لتشمل الميادين الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية والصحية والتكنولوجية، والأمنية والعلمية، وهو ما أدى إلى تعميق الروابط بين الدول والمنظمات الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية والشركات المتعددة الجنسيات والأفراد ومختلف الكيانات الأخرى، الأمر الذي جعل علاقات المجتمع الدولي عبارة عن نسيج مختلط من العلاقات المختلفة (ثالثا).

السنة الجامعية: 2021 - 2022

أولاً:

تعريف المجتمع الدولي

يستخدم مصطلح المجتمع الدولي من قبل المشتغلين بدراسات القانون الدولي، وقانون التنظيم الدولي، للدلالة على: مجتمع الشعوب(1)، أو مجتمع الجماعة الدولية(2)، أو مجتمع الكائنات القانونية(3)، وهذا ما جعلها هذه التعريفات يغلب عليها الطابع العضوي أو الهيكلي للمجتمع الدولي، كما ذهب جانب آخر من الدارسين لتعريف المجتمع الدولي بطريقة موضوعية من خلال القواعد التي تطبق عليه(4)..

1: تعاريف قصر المجتمع الدولي على الشعوب

لقد قصر بعض الدارسين المجتمع الدولي على الشعوب (أ)، ولذلك تعرضت تعريفاتهم للنقد لأن ما يلفت النظر عند دراسة المجتمع الدولي من الناحية القانونية دراسة قانونية هو التساؤل عن مدى ملائمة هذا التعبير للواقع الدولي المعاصر(ب).

أ: تحديد تعاريف قصر المجتمع الدولي على الشعوب

هناك جملة من التعاريف التي قصرت المجتمع الدولي على الشعوب نذكر بعضها منها على الشكل التالي:
التعريف الأول: جاء فيه أن المجتمع الدولي هو: "المجتمع العالمي بكل ما يشتمل عليه من أفراد تنتمي إلى شعوب مختلفة وبكل ما يجري بينها علاقات مادية أو روحية".
التعريف الثاني جاء به Claude Albert Colliard وفيه عرف المجتمع الدولي بأنه: مجموع الكائنات البشرية التي تعيش على الكرة الأرضية".

التعريف الثالث: جاء فيه أن المجتمع الدولي هو: «المجتمع الانساني الشامل الذي يضم كل من يصدق عليه وصف انسان» .

ب: نقد تعاريف قصر المجتمع الدولي على الشعوب

إن قصر المجتمع الدولي international community على الكائنات البشرية التي تعيش اليوم على سطح الكرة الأرضية معناه اصطدام مفهوم المجتمع الدولي بمفهوم الانسانية التي عرفها الاستاذ روني جان دوبيوي قائلاً: بأن الانسانية هي كل الشعوب أو هي المجتمع الانساني برمته بغض النظر عن الخلافات الأيديولوجية بين أعضائه ضف إلى ذلك أن قصر المجتمع الدولي في معناه على التجمعات البشرية التي لعب فيها الكائن البشري دوراً أساسياً في مختلف جوانب الحياة، هو مفهوم يصلح للدراسات في العلوم الاجتماعية، وهذا ما يجعل هذه التعاريف تتناسي التطورات الدولية المتعاقبة التي كشفت على وجود كيانات أخرى مثل الدول، والمنظمات الدولية، وغيرها من الكيانات الأخرى مثل الشركات المتعددة الجنسيات. كما أن قصر المجتمع الدولي على الشعوب معناه قصر هذا المجتمع على مجموع الأفراد المتواجدين معاً على إقليم الدولة أو خارجه، بصرف النظر عن عددهم، وهذا قد يصلح لتبرير أن الشعوب هي أحد العناصر المكونة للدولة والمجتمع الدولي معاً.

2: تعاريف قصر المجتمع الدولي على الجماعة الدولية

إن الجماعة الدولية internationale society أو الأسرة الدولية Family of Nations أو مجتمع الدول Society of States، أو مجتمع ما بين الدول، كلها عبارات قد استخدمها الفقه الدولي في دراساته المختلفة للدلالة على تعريف المجتمع الدولي(أ)، غير أن هذه المفاهيم قد عمد جانب قليل من الفقه على استخدامها في اصطلاحات أكثر دقة، لأنه يوجد فريق كبير من الفقهاء العرب والفقهاء الغربيين لا يقيمون تفرقة بين الجماعة الدولية والمجتمع الدولي، واستخدموا الاصطلاحين كمترادفين، ولهذا تعرضت التعاريف القاصرة للمجتمع الدولي على الجماعة الدولية للعديد من الانتقادات(ب).

أ: تحديد تعاريف قصر المجتمع الدولي على الجماعة الدولية

توجد هناك جملة من التعاريف الفقهية التي قصرت المجتمع الدولي على الجماعة الدولية، نذكر بعضها منها على الشكل التالي:

التعريف الأول: جاء فيه أن المجتمع الدولي هو: "هو مجموع الدول السيدة التي تستطيع أن تقيم علاقات فيما بينها ومجبرة على التعايش في الزمان والمكان مع بعضها البعض".

التعريف الثاني: جاء فيه أن المجتمع الدولي هو: "هو المجتمع الذي يضم مجموعة من الوحدات السياسية التي يطلق عليها وصف الدولة".

ب: نقد تعاريف قصر المجتمع الدولي على الجماعة الدولية

1- إن قصر مفهوم المجتمع الدولي على الجماعة الدولية يوجد فيه تناسي للمفاهيم التي جاء بها الفقه الدولي لهذه المصطلحات، فيعض الفقهاء والدارسين كأمثال الفقيه شارل روسو، وغضبان مبروك والاستاذ عبد الغزيز مخيمر عبد الهادي لا يقيمون أية تفرقة بين المجتمع الدولي والجماعة الدولية، وهناك جانب من الفقهاء أمثال جورج سل قد حددوا الفارق الكبير بين المفهومين، في حين ذهب جانب آخر الفقهاء أمثال لوترباخت وهرش، إلى التقليل من أهمية هذه التفرقة.

2- إن قصر مفهوم المجتمع الدولي على الجماعة الدولية يوجد فيه تجاهل للواقع الدولي المعاصر الذي يرى أن المجتمع الدولي هو أقرب للمجتمع بكل مكوناته منه إلى الجماعة الدولية التي كانت في البداية قاصرة على مجموعة الدول الأوروبية المسيحية، ثم بعد ذلك حصل تحول في الطبيعة القانونية للجماعة الدولية، فلم يعد الانتماء الاقليمي أو الروحي أو التاريخي أساسا للانتماء إلى عضوية هذه الجماعة.

3- إن قصر مفهوم المجتمع الدولي على الجماعة الدولية معناه تناسي مراحل هامة من مراحل تطور المجتمع الدولي قبل ابرام معاهدة واستفاليا سنة 1648 التي اعتبرها الكثير من الدارسين ميلادا حقيقيا لمفهوم الدولة القومية، أو الدولة الوطنية.

4- إن قصر مفهوم المجتمع الدولي على الجماعة الدولية معناه تناسي الدور المتنامي للكيانات الجديدة الجامعة التي واكبت التطور التقني كالشركات المتعددة الجنسيات، والأفراد والمنظمات غير الحكومية.

3: تعاريف قصر المجتمع الدولي على أشخاص المجتمع الدولي

التعريف الأول: جاء فيه أن المجتمع الدولي هو: "هو مجموعة الأشخاص القانونية الدولية المتمتعة بالحقوق والملتزمة بالواجبات في النطاق الدولي".

التعريف الثاني: جاء فيه أن المجتمع الدولي هو: "هو مجموع الكيانات والأشخاص التي تتمتع بالتميز والاستقلال في دائرة القانون الدولي العام".

التعريف الثالث: جاء به الدكتور غضبان مبروك الذي عرف المجتمع الدولي بأنه: "الوعاء الذي يضمن الأشخاص المكونين له سواء اعترف لهم بالصفة القانونية أو الفعلية".

التعريف الرابع: عرف المجتمع الدولي بأنه: "الوسط الاجتماعي الذي تنمو فيه العلاقات بين أشخاصه وتتفاعل".

التعريف الخامس: جاء به الدكتور عمر سعدالله، وجاء فيه أن: عبارة المجتمع الدولي تعني كيان جماعي من أشخاص القانون الدولي، يرتبطون فيما بينهم بعلاقات متعددة ومتنوعة، علاقات تعاون أو تنافس أو صراع، أو خليط منها جميعا، علاقات خاضعة إلى قواعد القانون الدولي.

4: التعريف الموضوعي للمجتمع الدولي

عرف بعض الدارسين المجتمع الدولي من خلال القواعد التي تطبق في المجتمع الدولي، لذلك جاء تعريفهم للمجتمع الدولي بأنه: "المجال الحيوي لتطبيق قواعد القانون الدولي العام، أو عند البحث عن أساس القوة الملزمة لهذا القانون" كما عرف المجتمع الدولي من جهة أخرى بأنه: "مجموعة القواعد القانونية التي تبين تركيبة المجتمع الدولي، والقواعد التي تحكم علاقات هذا المجتمع، فهو القانون الذي يحكم الوحدات المكونة للجماعة الدولية ويبين كيفية نشأة أشخاص هذه الجماعة، ويبين أيضا حقوقها وواجباتها، كما يوضح القواعد التي تحكم علاقاتها مع الكيانات الأخرى".

ثانيا:

تمييز مفهوم المجتمع الدولي عن المفاهيم المشابهة

يطلق الكثير من الدارسين الكثير من المفاهيم المشابهة لمفهوم المجتمع الدولي، كمفهوم المجتمعات الوطنية، ومفهوم العلاقات الدولية، ومفهوم التنظيم الدولي، ومفهوم السياسة الدولية، ومفهوم النظام الدولي، ولهذا كان من اللازم تفرقة هذه المفاهيم عن مفهوم المجتمع الدولي، حتى تتضح الرؤية ويستطيع الطلبة والدارسين الإلمام بالمعاني المختلفة لهذه المفاهيم، لأن مفهوم المجتمع الدولي يختلف عن مفاهيم المجتمعات الوطنية (1)، ومفهوم العلاقات الدولية (2)، ومفهوم التنظيم الدولي (3)، ومفهوم السياسة الدولية (4)، ومفهوم النظام الدولي (5).

1: تمييز المجتمع الدولي عن المجتمعات الوطنية

رغم التقاء المجتمع الدولي مع المجتمع الوطني في الكثير من الجوانب (أ)، إلا انهما يختلفان عن بعضهما البعض من حيث الأطر: الجغرافية (ب)، والعضوية (ت)، والقانونية (ث)، وحتى المادية (ج).

أ: تلاقي المجتمع الدولي والمجتمع الوطني

لقد قدم الأستاذ جورج سل وغيره من الدارسين تحليلا منطقيا لحقيقة وجود المجتمعات الوطنية في ظل المجتمع الدولي فأشاروا إلى أن قيام المجتمع الدولي لا يتعارض مع المجتمعات الوطنية، وقد برروا موقفهم هذا بحجتين: الأولى منهما تفضي إلى أن المجتمع الدولي يقوم نتيجة تآلف المجتمعات الوطنية، والحجة الثانية تشير إلى انتماء الأفراد الذين يكونون المجتمعات الوطنية إلى المجتمع الدولي بصفة جزئية، بمعنى أنهم ينتسبون إليه لإشباع حاجات جماعية مشتركة، بينما يظل ارتباطهم بمجتمعاتهم الوطنية، وهو الأساس، وهذا الأمر لا يعني بحال من الأحوال النظر إلى المجتمع الدولي بوصفه مجتمعا للمجتمعات، بل مجتمعا حقيقيا، ينظر إلى بني الانسان باعتبارهم مجتمعا دوليا واحدا، شأنه في ذلك شأن أي مجتمع انساني.

ب: اختلاف المجتمع الدولي عن المجتمع الوطني جغرافيا

إن مجتمع الدول قد صار يضم اليوم 194 دولة مختلفة عن بعضها البعض من حيث المساحة والقدرة والقوة والحضارة، غير أن المجتمع الدولي لا يوجد له إقليم محدد يميزه عن غيره من المجتمعات الوطنية، ولهذا جاز لنا أن نقول بأن المجتمع الدولي هو ذلك المجتمع الذي يتخذ من سطح الكرة الأرضية ومياهها ومجالها الجوي وفضاءها الخارجي مجالا حيويا لنشاطاته المختلفة.

ت: اختلاف المجتمع الدولي عن المجتمعات الوطنية عضويا

يضم المجتمع الدولي من الناحية العضوية في الوقت الراهن 6 مليار ونصف من الكائنات البشرية، و194 دولة متمتعة بالسيادة، وأكثر من 350 منظمة دولية، وعدد معتبر من الشركات المتعددة الجنسيات، وعدد قليل من حركات التحرر الوطنية، بالإضافة إلى عدد كبير جدا من المنظمات الدولية غير الحكومية، بينما يضم المجتمع الوطني مجموعة من الأفراد المستقرين في إقليم معين ويخضعون لسلطة سياسية صاحبة سيادة، وهذا ما جعل المجتمع

الدولي يضم في تعدادة دولة كالهند يزيد عدد سكانها عن 800 مليون نسمة، ودولة كالصين التي يقرب عدد سكانها من المليار نسمة، كما يضم المجتمع الدولي بعض الدول الصغيرة كدولة قطر التي لا يتجاوز عدد سكانها مليون نسمة فقط.

علاوة على ما سبق تجدر الإشارة إلى خضوع المجتمعات الوطنية الحديثة - باختلاف نظمها السياسية - لثلاثة أنواع من السلطات هي: السلطة التشريعية، التنفيذية والقضائية، أما المجتمع الدولي فقد اختلف الفقه حول مدى تمتعه بمثل هذه السلطات، فهناك من الفقهاء من أقرب وجود هذه السلطات مشيراً في ذلك إلى أن الجمعية العامة للأمم المتحدة هي الجهة التي تملك صلاحية تدوين القانون الدولي، وأن الأجهزة التنفيذية في المنظمات الدولية هي الجهات التي تملك صلاحية تنفيذه، وأن المحاكم الدولية المختلفة كمحكمة العدل الدولية وغيرها من المحاكم الأخرى هي الجهات القضائية التي تسهر على تطبيقه، وعلى خلاف ذلك أنكر جانب آخر من الفقهاء وجود مثل هذه السلطات في المجتمع الدولي، ورأى بأن هذا الأخير لا تشريع فيه، ولا محكمة جزائية، ولا حتى سلطة عامة تملك توقيع الجزاء، لأن قواعد القانون الدولي هي مجرد قواعد اختيارية بعيدة عن الإلزام، كونها لا تصدر عن هيئة مركزية عليها سلطة التقرير والتنفيذ القهري كما هو الحال بالنسبة للقانون الداخلي، فالسلطة التشريعية الدولية بكل ما تحمله الكلمة من معنى غير معروفة على نطاق العلاقات الخارجية للدول، أما بالنسبة للسلطة القضائية فرغم وجود قضاة دوليين ومحاكم دولية تفصل في المنازعات إلا أن اللجوء للقضاء الدولي مازال اختياريًا يعتمد على الرضا والقبول به من جانب الدول ذات العلاقة كأساس له.

ث: اختلاف الأطر القانونية للمجتمع الدولي عن المجتمعات الوطنية

تخضع المجتمعات الوطنية لجملة من القواعد الوطنية المكتوبة أو العرفية، كما تخضع المجتمعات الوطنية بقوة القانون لقواعد القانون الدولي العام الآمرة التي تفرض على الجميع بدون رضاه، كالاتفاقيات الشارعة وغيرها من قواعد العرف الدولي الملزمة، أما المجتمع الدولي فهو المجال الحيوي لتطبيق كل قواعد القانون الدولي العام بمختلف فروعه، سواء كانت هذه القواعد أمرة أو غير أمرة، أو كانت هذه القواعد القانونية شارعة أو كانت عقدية.

ج: اختلاف علاقات المجتمع الدولي عن علاقات المجتمع الوطني

لقد أشار الأستاذ تيسير عواد قائلاً: بأن العلاقات التي تسود بين أشخاص المجتمع الدولي هي علاقات جوار ومساكنة، أما العلاقات التي تسود المجتمع الداخلي فهي علاقات الخضوع والانصياع، لكن هذه المقولة توجب علينا النظر إليها بقليل من الحيطة والحذر، لأن تاريخ العالم في عصوره القديمة والوسطى والحديثة وحتى المعاصرة قد اتصفت بوجود الكثير من النزاعات المسلحة الدولية والوطنية، الأمر الذي جعل تاريخ العلاقات الدولية يبدو كأنه وصف لتاريخ النزاعات والحروب، الشيء الذي دفع المجتمع الدولي سنة 1977 إلى وضع بروتوكولين دوليين لتقنين النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية على التوالي.

2: تمييز المجتمع الدولي عن العلاقات الدولية

توجد في الدراسات الأكاديمية ثلاثة مفاهيم مختلفة للعلاقات الدولية هي: العلاقات الدولية التي تكون بين مختلف أعضاء المجتمع الدولي، وهي تطلق على المفهوم الواسع للعلاقات الدولية (أ)، والعلاقات الدولية القاصرة على الدول (ب)، والعلاقات الدولية القاصرة على قضايا محددة (ت).

أ: العلاقات الدولية لأعضاء المجتمع الدولي

يرى جانب من الباحثين أن العلاقات الدولية في الوقت الراهن، ليست مقصورة على الدول وحدها، فهناك المنظمات الدولية، وحركات التحرر وحكومات المنفى والشركات التجارية والنقابات والأحزاب السياسية التي تساهم مساهمة فعالة في توجيه العلاقات الدولية وبناء المجتمع الدولي، وقد تكون هذه المساهمات في الكثير من الأحيان في

مستوى مساهمة الدول نفسها، ولذلك رأى هؤلاء الباحثين بأن مفهوم العلاقات الدولية هو مفهوم مرادف لمفهوم المجتمع الدولي ذاته.

ب: العلاقات الدولية القاصرة على الدول

ينطوي المجتمع الدولي على صنفين من العلاقات الدولية: الصنف الأول يتجلى في العلاقات الدولية المختلطة التي تكون بين فرد ودولة لا ينتمي إليها، أو علاقة بين فرد وجماعة تنتمي إلى دولة أخرى، أو بين مجموعة من الأفراد ودولة أجنبية، وهذه الطوائف يمكن أن نطلق عليها تسمية العلاقات الدولية المختلطة، أما الصنف الثاني فهو يتعلق بالعلاقات الدولية، وهذا الصنف ينطوي على طوائف متعددة من العلاقات الدولية، هناك أولاً العلاقات الدولية الفردية التي تتم بين أفراد ينتمون إلى دولة مختلفة، وفيها عرف ماكس هوبر العلاقات الدولية بأنها: العلاقة التي تنشأ نتيجة قيام علاقات بين جماعات اجتماعية محددة تنتمي إلى دول مختلفة، وهناك العلاقات الدولية الجماعية التي تتم بين جماعات لا تنتمي إلى دولة واحدة، وهناك أخيراً العلاقات فيما بين الدول أو العلاقات الدولية بالمعنى الدقيق، والتي تستخدم للتعبير عن العلاقات والروابط والمبادلات القائمة بين الدول المختلفة، وهذا النوع من العلاقات يغلب عليه الطابع الوصفي، بينما المجتمع الدولي يغلب عليه الطابع التحليلي والتصوري، ضف إلى ذلك أن المجتمع الدولي أكثر وأوسع من العلاقات الدولية التي تقوم بين الدول، لأنه يحتوي على العلاقات الدينية، واللغوية، والعلمية، والتجارية، وغيرها من العلاقات الأخرى، كما يدرس المؤسسات الرسمية وغير الرسمية. وعلى هذا أتضح أن للعلاقات مفهوم ضيق ينطوي على العلاقات التي تتم بين الدول وحدها، ومفهوم واسع يشمل كل العلاقات الأخرى التي تتم بين أفراد وجماعات تنتمي إلى دول مختلفة، ما يجعلنا نصفها بالعلاقات الخاصة بالمجتمع الدولي.

ت: قصر العلاقات الدولية على قضايا محددة

قصر بعض الدارسين العلاقات الدولية على القضايا التي تتناول النواحي القانونية وشؤون المنظمات الدولية، وهذا المعنى هو المراد عند الحديث عن العلاقات الدولية كعلم يدرس في المعاهد والجامعات، كما ذهب بعض دارسي المجتمع الدولي إلى القول بتحديد العلاقات الدولية في إطار الدراسة الضيقة للتاريخ الدبلوماسي والسياسات الخارجية للدول وللقرارات التي تتخذها، وهذا الحقل واضح ومحدد ويستطيع الفرد استيعابه، لكن التركيز عليه بالذات يبعد الاهتمام من فحص الشروحات الأساسية لما هو موصوف.

3: تمييز المجتمع الدولي عن التنظيم الدولي

رغم قيام الكثير من الكتاب بإدماج مفهوم التنظيم الدولي بمفهوم المجتمع الدولي باعتبار أنهما يتكونان من عنصري "الدولية"، و "الشعور بالالتزام نحو هذا التنظيم" سواء كان هذا الالتزام ارادياً أو مفروضاً، حقيقياً أو مجازياً، ونظراً كذلك لكون العلاقات التي تسود التنظيم الدولي والمجتمع الدولي هي علاقات جوار ومساكنة، إلا أن معظم الدراسات قد أوضحت العلاقات الموجودة بين التنظيم الدولي والمجتمع الدولي (أ)، كما أوضحت أوجه الاختلاف الموجودة بينهما من حيث: تمتعهما بالشخصية القانونية (ب)، وعدم الخضوع لنظام قانوني واحد (ت)، و كيفية الانتماء إليهما (ث)، والمادية (ج).

أ: علاقة التنظيم الدولي بالمجتمع الدولي

تكمن علاقة التنظيم الدولي بالمجتمع الدولي في كون التنظيم الدولي هو مجموع الأجهزة والهيكل التي تشرف على تطبيق القواعد التي تحكم المجتمع الدولي، كما تكمن علاقتهما في كون التنظيم الدولي قد أفسح المجال لمواثيق المنظمات الدولية وقراراتها المختلفة لكي تكون مصدراً من المصادر القانونية التي تطبق على مختلف الفواعل المكونة للمجتمع الدولي، والمقصود بهذا هو مخاطبة مواثيق المنظمات الدولية وقراراتها المختلفة للدول وحركات التحرر والمنظمات غير الحكومية والشركات المتعددة الجنسيات وغيرها من الكيانات الأخرى المستحدثة في نطاق العلاقات

الدولية بمفهومها الواسع، وهذا ما جعل التنظيم الدولي ينصرف إلى النظم القانونية التي تهدف إلى تحقيق النظام وتطوير المجتمع الدولي وتقوية المصالح المشتركة لأعضائه. وهذا معناها أن الأدوار التشريعية التي قام بها التنظيم الدولي، قد ساهمت في نشأة وإنماء قواعد القانون الواجب التطبيق على الهياكل المختلفة للمجتمع الدولي، خصوصا في مجالات: حقوق الانسان، والنزاعات المسلحة، والبيئة، والتجارة، والتنمية، وهذا ما جعل قواعد القانون الدولي العام في نهاية الأمر حصيلة سنوات متصلة من النشاط للفروع المختلفة لمنظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة.

ب: الشخصية القانونية كمعيار لتمييز التنظيم الدولي عن المجتمع الدولي

المنظمات الدولية هي عبارة عن هيئات دائمة تتمتع بالإرادة الذاتية وبالشخصية القانونية الدولية، تتفق مجموعة من الدول على إنشائها كوسيلة للتعاون في مجال من المجالات التي يحددها الاتفاق المنشئ لها، وهذه الشخصية قد تم الاعتراف لها بها سنة 1949 بعدما قامت محكمة العدل الدولية بإصدار رأيها الاستشاري في قضية التعويض التي طالبت بها منظمة الأمم المتحدة بعد الاعتداء على موظفيها من قبل قوات الاحتلال الاسرائيلي في فلسطين، أما المجتمع الدولي فهو مجموعة من الكيانات المختلفة، فيها تم الاعتراف للدول والمنظمات الدولية بالشخصية القانونية التي تخولهم صراحة التمتع بالحقوق وتحمل الالتزامات، اما بقية الكيانات الأخرى كحركات التحرر، والأفراد والشركات المتعددة الجنسيات، والشعوب والانسانية فما زالت لم تعترف لها قواعد القانون الدولي العام صراحة بهذه الشخصية القانونية.

ت: اختلاف النظام القانوني للتنظيم الدولي عن النظام القانوني للمجتمع الدولي

يطلق الفقه على القانون الدولي الذي يحكم مختلف جوانب التنظيم الدولي والمنظمات الدولية من حيث نشأتها واختصاصاتها تسمية قانون التنظيم الدولي الذي يعتبر فرعاً من فروع القانون الدولي العام، أما القانون الذي ينظم مختلف مكونات المجتمع الدولي فهو القانون الدولي العام بمختلف فروعه.

ث: العضوية والانتماء كمعيار لتمييز التنظيم الدولي عن المجتمع الدولي

تشير النظرية العامة للمنظمات الدولية إلى فكرة مفادها أن العضوية فيها هي حق متاح للدول وحدها دون سواها، وهي عضوية اختيارية لكونها تقوم على رضا الدول لأن المنظمة الدولية ليست حكومة عالمية فوق الدول، وإنما هي تجمع اختياري ناتج عن اتحاد إرادات الدول المكونة للمنظمة الدولية، أما العضوية في المجتمع الدولي فهي تختلف باختلاف الكيانات المشكلة له، ذلك أن الانتماء للدولة هو حق لكل فرد توافرت فيه شروط التمتع بالجنسية الأصلية أو المكتسبة، أما الانتماء للمنظمات الدولية غير الحكومية فهو يقوم على مبادرات الأشخاص الطبيعية والمعنوية الخاصة، إذ أن هؤلاء هم منشئوها والعاملون فيها، لأنهم أشخاص متطوعون مؤمنون بأهداف تلك المنظمات، ولا يتلقون أوامراً من الحكومة وإنما يمارسون نشاطاتهم بشكل مستقل عن الأنشطة الحكومية، لأن تمويلها يعتمد بشكل أساسي على اشتراكات الأعضاء وتبرعات الهيئات الرسمية وغير الرسمية. أما الانتماء للمجتمع الدولي باعتباره مجتمعا إنسانيا كغيره من المجتمعات الأخرى، فهو حق لكل دولة أو منظمة دولية أو حركة من حركات التحرر وغيرها من الكيانات الأخرى، وهو لا يخضع لأيّة ضوابط، لأن المجتمع الدولي هو مجتمع كل الكيانات التي تتصف بالتميز والاستقلال.

4: تمييز السياسة الدولية عن المجتمع الدولي

يقصد بالسياسة الدولية مجموعة الأدوات التي تهدف الدول من خلالها إلى تحقيق أمالها العريضة على المستوى الدولي والمستوى الوطني، كما يقصد بها: العلاقات السياسية السائدة في المجتمع الدولي وهي غالبا تدرس في إطار السياسة الخارجية للدول"، أما المجتمع الدولي فهو مجموعة الهياكل والمؤسسات الدولية التي تسعى لتحقيق الأهداف العريضة للجماعة الدولية برمتها.

5: تمييز النظام الدولي عن المجتمع الدولي

يقصد بالنظام الدولي جملة المؤسسات الاقتصادية الدولية والمنظمات الأمنية الإقليمية، ومعايير السياسة الليبرالية التي سعت الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام 1945 إلى إنشائها للدفاع عن مصالحها العالمية، كما أطلق عليه محمد طه بدوي اسم النسق، وعرفه بأنه مجموعة من الوحدات السياسية بقوى متدرجة يقود علاقات القوى فيما بينها عدد صغي من القوى القطبية الكبرى"، ولهذا اتضح أن هناك فرق كبير بين المفهومين، فالمجتمع الدولي من خلال اسمه يقصد به مشاركة كل دول العالم في صناعة القرارات الدولية والأمنية بما في ذلك الدول الصغيرة والنامية، أما النظام الدولي فمعناه هيمنة الدول الكبرى والقوية على العالم، بوسائل عديدة، وعن طريق قنوات ومؤسسات، تنفذ عبرها القرارات التي تكون في صالحها وتكرس سيطرتها.

ثالثاً:

عناصر المجتمع الدولي

إذا كانت القاعدة العامة تفضي إلى القول بأن البداية الحقيقية في التعلم غالباً ما تكون في معرفة الكل ثم معرفة الأجزاء التي يتكون منها هذا الكل، فإن ذات القاعدة تفرض علينا القول بأن فهم المجتمع الدولي كمجتمع يساعدنا على فهم أجزائه وعناصره المختلفة، يقتضي من القول أن المجتمع الدولي هو نوع من المجتمعات السياسية الناتجة عن تجمع جملة من الكيانات الرسمية وغير الرسمية⁽¹⁾، التي تتمتع ضمن هذا المجتمع بجملة من الحقوق وتخضع لجملة من الالتزامات، التي تعبر عن المصلحة المشتركة والأهداف الواحدة (2) التي حددها النظام القانوني الذي يسري على هذا المجتمع الدولي⁽³⁾.

1: التجمع الدولي الدائم للمجتمع الدولي

إن المجتمع الدولي كمجتمع انساني لا يشكل إطاراً جامداً يتمتع بذات الخصائص والمواصفات الثابتة، ويحافظ عن ذات التركيب منذ نشوئه، بل هو مجتمع في تطور وحركة مستمرين، الأمر الذي جعل عنصر التجمع الدولي الدائم للمجتمع الدولي، يقتضي منا التطرق لمفهوم التجمع (أ)، ومفهوم الديمومة (ب).

أ: تجمع كيانات المجتمع الدولي

يقصد بتجمع كيانات المجتمع الدولي أن المجتمع الدولي هو مجتمع مركب من جملة من الكيانات السياسية الدولية المستقلة التي تخضع في علاقاتها القائمة فيما بينها إلى القانون الدولي، وهذه الكيانات تنقسم إلى أشخاص تتمتع بالشخصية القانونية الدولية، وهي الدول والمنظمات الدولية الحكومية، وأشخاص أخرى لا تتمتع بهذه الصفة، وهي المنظمات الدولية غير الحكومية، وحركات التحرر الوطنية، وغيرها من الكيانات الدولية المستقلة.

إن المجتمع الدولي يتكون من فاعلين متعددين ينشطون على المستوى الدولي، تصدرهم الدول التي تحتفظ بالدور الرئيسي في سير العلاقات الدولية، ثم المنظمات الدولية، تليها المنظمات غير الحكومية، الشركات المتعددة الجنسيات والأفراد، وهذا التعدد في التركيبة وفي عدد الدول جعل المجتمع الدولي يتميز بغياب سلطة مركزية، وقد عبر الاستاذ Kenneth Waltz عن ذلك بقوله أن الميزة الأساسية للنظام الدولي: "تقوم على التنظيم الأفقي لعلاقات السلطة"، فالنظام الدولي نظام لامركزي يتكون من فاعلين متساويين، تعمل مؤسساته وآلياته على حماية السيادة، والحوار دون إقامة سلطة عليا تنتهكها.

ب: ديمومة التجمع الدائم لكيانات المجتمع الدولي

يقصد بديمومة التجمع الدائم للمجتمع الدولي تجمع بعض الكيانات أياً كان عددها في رباط من العلاقات الدائمة، سواء كثرت هذه العلاقات أو قلت، فالسنوات التي عقب الحرب العالمية الثانية مثلاً قد كشفت لنا عن تشعب كبير في العلاقات الدولية بحيث لم تعد أكثر الدول ميلاً إلى العزلة قادرة على أن تظل بمنأى عن المد الهائل

للعلاقات الدولية في كافة المجالات، على النحو الذي جعل العالم وحدة متصلة الأجزاء متشابكة الأطراف، بعد أن ظل لأحقاب طويلة مقطع الاتصالات بسبب صعوبات الانتقال، وسوء الفهم الذي نجم عن صعوبة الاتصال بين الجماعات المختلفة في الغالب الأعم من الحالات، خصوصا في ظل تحصن الكثير من الدول وراء حدودها الإقليمية، أو خلف شعارات العزلة، أو بسبب رفض بعض الكيانات السياسية كالرومان والإغريق واليهود لغيرهم من الشعوب والكيانات الأخرى بدواعي عنصرية لا مبرر لها، وهذا على خلاف الفترة المعاصرة التي كشفت عن انتقال العلاقات الدولية من مجتمع الدول إلى المجتمع الدولي الذي كثرت فيه العلاقات بين الدول وغيرها من الكيانات الأخرى من جهة، وبين المنظمات الدولية وغيرها من الكيانات الأخرى من جهة ثانية، وبين حركات التحرر وغيرها من الكيانات الأخرى من جهة ثالثة، وبين المنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الأخرى من جهة رابعة، وبين الشركات المتعددة الجنسيات وغيرها من الكيانات الأخرى من جهة خامسة.

2: المصلحة المشتركة للمجتمع الدولي

تختلف المصلحة المشتركة للمجتمع الدولي باختلاف العلاقات القائمة بين كياناته المختلفة، فغاية المنظمات الدولية غير الحكومية تختلف باختلاف مجالات نشاطاتها، فبعضها يهدف إلى الدفاع عن حقوق الإنسان والوقوق ضد انتهاكات القانون الدولي الانساني بسبب التنافس الاقتصادي والايديولوجي، وبعضها الآخر يهدف إلى حماية البيئة، كما تهدف المنظمات الدولية الحكومية إلى تحقيق أهداف مشتركة عن طريق التعاون الاختياري بين الدول ذات السيادة، أما حركات التحرر فتهدف إلى تقرير مصير الشعوب المستعمرة. أما بخصوص مصلحة المجتمع الدولي ككل فتجدر الإشارة بشأنها إلى وجود مشكلتين رئيسيتين مازالتا تجثمان بعنف على انفس المجتمع الدولي يرتبط وجود إحدهما بوجود الأخرى، كما أن حل أيهما يأتي نتيجة لحل الأخرى، فأما المشكلة الأولى فهي كيفية التوصل إلى إرساء السلام الدائم والعدل بين دول العالم. وأما الثانية فهي مشكلة تحقيق الرفاهية والتقريب بين مستويات المعيشة بين شعوب الدول المختلفة والقضاء على ظاهرة التخلف التي تأخذ برقاب الغالبية العظمى من دول العالم المعاصر، وحل هاتين المشكلتين وما يتفرع عنهما من مشكلات وثيقة الصلة بهما يقتضي بالضرورة تعاونا بين أعضاء المجتمع الدولي كافة، فالسلام الدولي لا يتجزأ، والرفاهية الدولية تمثل سلسلة متعددة ومتتابعة الحلقات يشد بعضها بعضا، وقد بذل أعضاء المجتمع الدولي ما في وسعهم لحل هذه المشكلات وتوصلوا في هذا الشأن إلى اعتبار المنظمات الدولية إحدى الوسائل الفعالة التي يستطيع بها المجتمع الدولي مواجهة المشكلات التي تعجز الجهود الفردية أو الثنائية للدول عن حلها ولهذا أشار احد الدارسين قائلا: بأن مفاد المصلحة المشتركة العامة للمجتمع الدولي إنما يكون منطلقها هو المصلحة الذاتية الواضحة و الجوهريه لدى كل عضو من أعضاء المجتمع الدولي التي تحتم عليه الانخراط في هذا المجتمع وتدفعه إلى عدم الانفصال عنه أبدا.

3: النظام القانوني للمجتمع الدولي

النظام القانوني في المجتمع السياسي هو مجموعة القواعد المحددة للاختصاصات والمنظمة للسلوك والمحددة للمبادئ والأهداف ووسائل العمل، ومقتضى هذا أنه توجد في المجتمع الدولي قواعد قانونية ملزمة تنظم العلاقات بين الأشخاص المكونة لهذا المجتمع، وهذا ما جعلها قواعد تتميز بالعمومية والتجريد(أ)، والإلزامية(ب)، والقابلية للتغيير والتعديل(ت)، وتحديد الحقوق والالتزامات(ث).

أ: العمومية والتجريد

تتميز قواعد قانون المجتمع الدولي غرار القوانين الأخرى، بكونها عامة ومجردة، وتهدف إلى كفالة النظام الاجتماعي الدولي، وهي محددة وموجهة إلى أشخاص هذا القانون بصفاتهم و ليس بذاتهم.

ب: إلزامية قواعد القانون الدولي

يعتبر الإلزام عنصر من عناصر تكوين القاعدة القانونية على المستوى الدولي، وقد أرجعت المدرسة التقليدية أساس هذا الإلزام إلى الإرادة المشتركة أو المنفردة الدول، كما أرجعته المدرسة الموضوعية لعوامل خارجة عن إرادة الدول: هي القانون المجرد، أو التضامن الاجتماعي، أو التوازن الدولي، أو المصلحة، أو القانون الطبيعي، أو القوة. يشير بعض الدارسين إلى أن قواعد القانون الدولي غير ملزمة لافتقارها لعنصر الجزاء، وفي هذا الصدد نقول أنه يجب عدم الخلط بين القوة التنفيذية اللازمة لتنفيذ هذه القواعد والقوة الملزمة للقاعدة القانونية الدولية لأن تخلف القوة التنفيذية لا يعني تجرد القاعدة القانونية من قوتها الملزمة. ولذلك أشار الاستاذ عبد الوهاب شيتري في هذا الخصوص قائلاً: "أنه لا يمكن تصور قانون معين دون أن تفتقر قواعد عمله بجزاء مخالفته، وهذا الجزاء يمكن أن يرد بشكل صريح، كما يمكن أن يرد بشكل ضمني وهو يستنتج في هذه الحالة من روح القانون ذاته، ولا يمكن للفقه أن ينكر وجود الجزاء في القانون الدولي على أساسه غيابه في قواعد القانون صراحة، لأن الجزاء موجود فعلياً في المجتمع الدولي وتطور مع تطور القانون الدولي".

إن أهمية الإلزام في القانون الدولي العام قد جعل القوة الملزمة لقواعد القانون الدولي العام تظهر في ثلاثة أنواع من القواعد القانونية: النوع الأول منها تجلّى في قواعد القانون الدولي الجنائي التي أقرت بالمسؤولية الجنائية للأفراد في حالة ارتكابهم للجرائم الدولية الكبرى التي نصت عليها الأنظمة الأساسية للمحاكم الجنائية المؤقتة والهجينة، وكذا المحكمة الجنائية الدولية الدائمة، النوع الثاني يتمثل في قواعد المسؤولية الدولية التي تفرض على الدول في حالة إخلالها بالتزاماتها المحددة في القانون الدولي، وهي تستوجب من الدول في هذه الحالة إعادة الحال إلى ما كانت عليه أو الالتزام بالتعويض. النوع الثالث من القواعد تمثل في تدابير الأمن الجماعي العسكرية وغير العسكرية التي نص عليها الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، أو من خلال التدابير التي نص عليها قرار الاتحاد من أجل السلام الذي سمح للجمعية العامة للأمم المتحدة باستخدام سلطة استعمال القوة المسلحة للمحافظة على السلم والأمن الدولي أو لإعادته لنصابه في حالة عجز مجلس الأمن عن أداء هذا الدور، وهي الممارسة التي تكررت أكثر من مرة عندما استندت الجمعية العامة للأمم المتحدة على القرار المذكور، ما جعله يصبح قاعدة عرفية ملزمة نتيجة تكرار تطبيقاته في العدوان الثلاثي على مصر سنة 1956، تدخل حلف وارسو في هنغاريا سنة 1958، المشكل الذي حدث في لبنان سنة 1958، أزمة الكونغو سنة 1960، أزمة الشرق الأوسط سنة 1967، أزمة تأسيس دولة بنغلاديش سنة 1971، مشكلة أفغانستان سنة 1980، مشكلة ناميبيا سنة 1981.

ت: تعديل قواعد المجتمع الدولي

إن التغير الحاصل في المجتمع الدولي غالباً ما جعل قواعد القانون الدولي العام التي تنظم هذا المجتمع تطرأ عليها بعض التغييرات أو التعديلات، من خلال الطرق الاتفاقية المنصوص عليها في المعاهدات أو الاتفاقيات الدولية، وهذه الطريقة تعتبر هي الطريقة الدستورية لتعديل قواعد القانون الدولي الاتفاقي، كما تعتبر هي القاعدة العامة في تعديل المعاهدات الدولية من خلال الاتفاق الصريح بين أطراف المعاهدة، أو من خلال نص هذه الأخيرة على إجراءات تعديلها، لكن مع ذلك يمكن تعديل المعاهدات بالسلوك اللاحق لأطرافها، أو بأي سلوك آخر أنشأ قاعدة عرفية مخالفة لأحكام المعاهدة ذاتها، متى كانت هذه القاعدة العرفية لاحقة في تاريخها للمعاهدة، ومساوية لها في القيمة القانونية أو أعلى منها.

ث: تحديد قانون المجتمع الدولي لحقوق والتزامات الكيانات المخاطبة بأحكامه

يقصد بقابلية اكتساب المجتمع الدولي للحقوق وتحمله للالتزامات الدولية أن المجتمع الدولي هو نوع من المجتمعات الناتجة عن تجمع جملة من الكيانات التي تتمتع ضمن هذا المجتمع بجملة من الحقوق وتخضع لجملة من الالتزامات، التي يحددها النظام القانوني الذي يسري على هذا المجتمع الدولي.